



منافسة تأمين النظائر المشعة وصبغات
الأشعة للجهات الصحية الحكومية
NPT0012/20



نبذه عن شركة نوبكو

تعد شركة «نوبكو» الشركة الرائدة في مجال تقديم خدمات الشراء الطبي، التخزين، والتوزيع للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية في المملكة العربية السعودية.

تأسست عام ٢٠٠٨ ومملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة، وتهدف الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو) لرفع مستوى أداء قطاع الرعاية الصحية من خلال تحسين مرافق الرعاية الصحية بشكل استراتيجي في جميع المستشفيات العامة والمراكز الطبية في المملكة.

بدعم من رؤى واضحة وشبكة عالمية متينة، تُمكن «نوبكو» الجهات الصحية الحكومية من تقديم رعاية استثنائية وفعالة من حيث التكلفة للجميع. وبالتعاون مع مستشفياتنا وموردنا، تتقدم «نوبكو» نحو دعم نموذج أعمال جديد ومنهج جديد للرعاية الصحية كل ذلك من خلال قوة التقنية المتكاملة والاتصال.

من خلال نهجها المركز والمفهوم نحو تحسين مرافق الرعاية الصحية على المستوى الحكومي، تقدم نوبكو خدمات عالية الجودة لشركائها تعطي الأولوية لتلبية احتياجاتهم وتساعدهم في تقديم أفضل خدمات الرعاية الصحية. لذلك، توسّع شركة نوبكو حصتها في سوق الرعاية الصحية لضمان توفير مرافق صحية مستدامة ومثلى للمجتمع السعودي بأكمله.

ملحوظات مهمة

- 1- يتم التقديم على المنافسة إلكترونياً فقط من خلال موقع نوبكو (www.nupco.com) .
- 2- يتم دفع قيمة وثائق المنافسة عن طريق خدمة سداد, مفوتر رقم (011) .
- 3- يجب تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل في نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) والذي يمكن الموردين المسجلين لدى نوبكو بالتقديم على المنافسة إلكترونياً.
- 4- يتم رفع نسخة من الضمان البنكي الابتدائي على نظام (SRM) ويسلم أصل الضمان البنكي الابتدائي وأصل خطاب التغطية في ظرف مغلق موضحاً عليه بيانات مقدم العطاء, واسم ورقم المنافسة في اليوم الذي يسبق فتح العروض من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٤ مساءً وذلك بعد رفع العروض في النظام.
- 5- مدة المنافسة (سنتان ميلادية) وعليه فستبقى الأسعار المرساة سارية المفعول لمدة سنتين ميلادية وذلك من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمنافسة ويحق لنوبكو طلب أو إضافة كميات خلال هذه الفترة وعلى صاحب العطاء المرسي عليه الالتزام بذلك.
- 6- يحق لنوبكو مراجعة الأسعار الإفرادية المرساة في الوقت الذي تراه مناسباً حسب ما يستجد عليها من قبل الجهات التنظيمية ووضع السوق المحلي والعالمي واتخاذ ما تراه حيال تعديل أسعار البنود المرساة.

تعليمات لمقدمي العطاءات

(١) مقدّمي العطاءات:

(١/١) تستلم بيانات المنافسة إلكترونياً بعد اتمام عملية الشراء عن طريق نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) للوكلاء والموزعين المعتمدين المؤهلين والمتخصصين في مجال البنود المطلوبة.

(١/٢) عند قيام مقدمي العطاءات بشراء واستلام مستندات المنافسة وتقديم عطاءاتهم إلكترونياً عن طريق نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) فهذا يعني موافقتهم على جميع الشروط العامة والفنية للمنافسة وفي حال عدم التزامهم بذلك فيحق للشركة استبعاد عطاءاتهم .

(١/٣) أي مراسلات للشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) تخص المنافسة يجب أن تكون من خلال البريد الإلكتروني التالي: Unified_Procurement@nupco.com) ومن خلال بريد مقدم العطاء الرسمي المسجل لدى نوبكو.

(١/٤) يعتبر البريد الإلكتروني لدى نوبكو و الخاص بالمورد من الوسائل الرسمية و المعتمدة للتواصل فيما يخص المنافسة و على كافة الموردين في حال تغييرها إشعار نوبكو بذلك بموجب خطاب رسمي ونوبكو غير مسؤولة عن أي إدعاءات بعدم وصول أي مستندات تم إرسالها من خلال البريد الإلكتروني المعتمد لديها.

(٢) وثائق المنافسة:

يجب على مقدم العطاء أن يتحقق جيداً من استلامه مجموعة وثائق المنافسة بكاملها عن طريق النظام (SRM) وأن يبلغ الشركة بأي نواقص فور اكتشافها وتشمل هذه الوثائق التالي:

أ) كراسة الشروط العامة والفنية للمنافسة (Terms and Conditions).

ب) قوائم البنود والموصفات الفنية (Items list).

ج) صورة من إعلان المنافسة .

(٣) العطاء:

- ١- أن يكون السعر الإفرادي لأصغر وحدة قياسية مقدمة ويكون بالريال السعودي.
- ٢- يجب أن يكون السعر الإفرادي المقدم بدون ضريبة القيمة المضافة ويتم إضافة قيمة الضريبة المضافة ونسبتها (إن وجدت) في خانة الملاحظات لكل بند وذلك حسب النظام الضريبي الصادر من الهيئة العامة للزكاة والدخل .
- ٣- يجوز لمقدمي العطاءات تقديم عرض مرادف واحد كحد أقصى.
- ٤- يلتزم مقدم العطاء بالنسبة للبنود المسجلة أن يكون السعر المقدم للمنافسة أقل من سعر CIF المسجل والمعتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء، وفي حال كان السعر المقدم للمنافسة أعلى من سعر CIF فسيتم إلزام مقدم العطاء بسعر CIF دون الرجوع له.
- ٥- يلتزم المورد أنه في حال قامت الهيئة العامة للغذاء و الدواء بتخفيض السعر في أي مرحلة بعد فتح العروض وحتى انتهاء العقد مع نوبكو أو أي جهة من الجهات الصحية الحكومية بإبلاغ نوبكو بذلك وسيكون لشركة نوبكو / الجهات الصحية الحكومية الحق في تطبيق السعر الجديد اعتباراً من تاريخ تخفيض السعر في الهيئة العامة للغذاء و الدواء دون الرجوع إليه.
- ٦- يلتزم المورد بإرفاق صورة من خطاب التغطية ورفع على نظام (SRM) على أن يتضمن الخطاب التالي :
(أ) القيمة الإجمالية للعطاء .
(ب) بيانات الضمان البنكي الابتدائي المقدم للمنافسة .
(ج) أي تخفيض على أي بند من بنود المنافسة.
- ٧- يلتزم المورد في حال تمت الترسية عليه بأنه سيتم عرض البنود المرساة في المنافسة في المنصة الالكترونية التابعة لشركة نوبكو (السوق الالكتروني) لتمكين الجهات الصحية الحكومية من الطلب من خلال السوق الالكتروني وفقاً للأسعار المرساة في المنافسة.
- ٨- يحق لشركة نوبكو الاستفادة من العروض المقبولة فنياً في المنافسة وغير المرسَى عليها وإضافتها إلى المنصة الالكترونية التابعة لشركة نوبكو (السوق الالكتروني)، كعروض بديلة لتمكين الجهات الصحية الحكومية من الاستفادة من هذه العروض، وفقاً للأسعار المقدمة في المنافسة.

(٤) خطاب الضمان الابتدائي:

- (٤/١) يجب على مقدم العطاء، أن يقدم مع عطاءه للمنافسة ضماناً مصرفياً معتمداً من أحد البنوك المحلية ويجب أن يراعي التالي :
- (أ) رفع نسخة من أصل الضمان البنكي الابتدائي مع العرض المقدم .
- (ب) أن يكون الضمان المقدم باسم الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية و الأجهزة و المستلزمات الطبية (نويكو).
- (ج) أن لا تقل قيمة الضمان المصرفي المقدم للمنافسة عن (١٪) من العرض الإجمالي للعطاء.
- (د) أن يكون هذا الضمان ساري المفعول لمدة (١٢٠) مائة وعشرين يوماً اعتباراً من تاريخ فتح العطاءات. ويتجدد تلقائياً ولا يقبل الضمان النقدي ولا الشيكات مهما كانت.
- (هـ) تسليم أصل الضمان البنكي الابتدائي وأصل خطاب التغطية في ظرف مغلق موضحاً عليه بيانات مقدم العطاء، واسم ورقم المنافسة في اليوم الذي يسبق فتح العروض من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٤ مساءً وذلك بعد رفع العروض في النظام.
- (٤/٢) سيتم الإفراج عن الضمانات المصرفية بموجب خطاب رسمي من صاحب العطاء بطلب الإفراج عن الضمان بعد دراسة الطلب وحالة المنافسة.
- (٤/٣) تكون صلاحية العروض سارية لمدة (١٢٠) مائة وعشرون يوماً من تاريخ فتح العروض وقابلة للتمديد.
- (٤/٤) يتم إعادة الضمانات المصرفية لمقدمي العطاءات المرساة بعد تقديمهم ما يثبت تسليمهم لضمانات حسن التنفيذ للجهات.

(٥) الشهادات المطلوبة:

- يجب رفع صورة في النظام للمستندات التالية (سارية المفعول) مختومة بختم صاحب العطاء ضمن العرض المقدم:
- (أ) شهادة الزكاة والدخل.
- (ب) شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية.

- ج) السجل التجاري.
- د) شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- هـ) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- و) شهادة الوكالة للشركات الصانعة في العرض المقدم للمنافسة.
- ز) شهادة تسجيل الأدوية/ المنتجات الطبية لدى الجهات الرسمية مثل الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) لكل بند من البنود التي تم التقديم عليها.
- ح) شهادة ممارسة التصنيع الجيد (GMP) سارية المفعول والصادرة من الهيئة العامة للغذاء و الدواء (SFDA) .
- ط) إرفاق الشهادات ذات العلاقة للبنود المطلوبة.
- ي) في حالة التقديم على البنود غير المسجلة فيجب تقديم شهادة تسويق المنتج في بلد المنشأ وتكون مصدقة من السفارة / القنصلية في بلد المنشأ.
- ك) صورة من التراخيص اللازمة لمزاولة نشاط العمل في مجال النظائر المشعة من جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

(7) تعديل وثائق العطاء:

قد يكون من الضروري تعديل وثائق العطاء قبل التاريخ المحدد لتقديمها وعليه فسيتم إرسال توضيح للتعديلات التي تمت من خلال البريد الإلكتروني وتعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من المنافسة كما يجب أن تصل جميع الاستفسارات والإشعارات حول أي أخطاء أو تناقضات في المنافسة إلى الشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) خطياً أو من خلال البريد الإلكتروني قبل (10) خمسة عشر يوماً على الأقل من تاريخ تقديم العطاءات.

(٧) تسليم العطاء :

أولاً: آخر موعد لرفع وتقديم العروض في النظام (SRM) هو حسب اليوم والوقت المحدد في الإعلان عن المنافسة.
ثانياً: في حال تم رفع العروض في النظام في أي وقت من الأوقات المتاحة فإنه يتعدى التعديل على العرض المقدم نهائياً.
ثالثاً: يجب التأكد من استيفاء وملء كامل الخانات ورفع جميع المستندات والأوراق والكتالوجات المطلوبة في النظام.

(٨) فتح العروض :

يبدأ فتح العروض حسب اليوم والوقت المحدد في الإعلان عن المنافسة، وذلك في غرفة الاجتماعات بمقر الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو). ويجب على مقدم العطاء تقديم خطاب تفويض للمندوب الذي يقترحه (سعودي الجنسية) لحضور اجتماع فتح العروض.

(٩) رفض العطاءات:

لنوبكو الحق في رفض أي عطاء ناقص أو غامض أو تضمن تحفظاً على الشروط العامة للمنافسة بما فيها مدة التوريد المنصوص عليها في المنافسة.

(١٠) سحب العروض:

عند قيام مقدم العطاء بسحب عطائه من المنافسة يتم اتخاذ الآتي:

- أ) إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل فتح العروض فلا يتم إعادة مبلغ الإشتراك في المنافسة.
- ب) إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه بعد فتح العروض وحتى إصدار التعاميد أو العقود من نوبكو أو الجهات الصحية الحكومية فيحق لنوبكو ومصادرة خطاب الضمان الابتدائي أو جزء منه.
- ج) إذا قام المتقدم بسحب عطائه بعد صدور التعاميد أو العقود من نوبكو أو الجهات الصحية الحكومية فلنوبكو أو الجهات الصحية الحكومية اتخاذ الإجراءات المتبعة لديهم.

(١١) تجزئة العطاءات:

- ١- يجوز للمتنافسين تقديم عطاء لجميع البنود المطلوبة أو لبند محدد.
- ٢- يحق لنوبكو تجزئة ترسية البند الواحد على أكثر من مورد أو شركة صانعة متى ما كانت التجزئة تحقق مصلحة لنوبكو و الجهات الصحية الحكومية عند الترسية وللجهات الصحية حق الاختيار.

(١٢) إلغاء المنافسة:

يحق لنوبكو إلغاء المنافسة أو جزء منها قبل الترسية دون إبداء الأسباب.

(١٣) البت والترسية:

أولاً: آلية ترسية البنود :

- ١- وجود التراخيص اللازمة لمزاولة نشاط توريد النظائر المشعة من جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة لمقدم العطاء (مع ارفاق المستندات النظامية و الشهادات الثبوتية).
- ٢- العرض المالي الأقل والمسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والمطابق للشروط والمواصفات الفنية وتتضمن طول فترة الصلاحية، جودة العينة و التعبئة ومناسبة حجم العبوة للجهات الصحية الحكومية والالتزام بمواعيد التوريد.
- ٤- وجود الخبرة الفنية السابقة لمقدم العطاء والمتعلقة بنشاط وتوريد النظائر المشعة للجهات الصحية الحكومية.
- ٥- ينظر في قبول البند غير المسجل والمطابق فنياً إذا كان البند مسجلاً ومسوقاً في بلد المنشأ ويجب أن يكون من شركة مسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو هيئة الغذاء والدواء الأمريكية (FDA) أو الوكالة الأوروبية للأدوية (EMA)، مع إرفاق شهادة (GMP) للمصنع وشهادة تسويق المنتج في بلد المنشأ مصدقةً من السفارة السعودية.
- ٦- تعطى الأولوية في الترسية:
- أ) للمنتجات المحليه أو ذات المنشأ المحلي حسب أنظمة ولوائح هيئة المحتوى المحلي و المشتريات الحكومية والمسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والمطابقة للشروط والمواصفات الفنية.

ب) للوكيل الرسمي للشركة الصانعة ولمن يتعامل مع المصنع مباشرة وليس من خلال وسيط وذلك للبنود غير المسجلة.
٧- يتم ترسية البنود المرتبطة فنياً كمجموعة واحدة على أن يتم احتساب التكلفة الإجمالية لهذه المجموعة والترسية على الأقل سعراً والمطابق للمواصفات.

ثانياً: آلية التقييم:

أ) تقوم اللجنة الفنية بتقييم العروض المقدمة من الشركات فنياً ومدى مطابقتها للشروط الفنية و المواصفات العامة المذكورة بمراسلة المنافسة و رفع توصياتها ومرئياتها فنياً للجنة فحص العروض.
ب) لجنة فحص العروض هي المخولة لوضع المعايير والقرارات النهائية لاختيار البنود وترسيتهام ومفاوضة الشركات إن لزم.

ثالثاً: العوامل المؤثرة الطارئة :

إن شركة نوبكو تقوم بالشراء الطبي لجميع الجهات الصحية الحكومية وعليه فقد يصلها توجيهات من جهات رسمية بعدم الترسية على مصانع معينة أو بلد منشأ معين وذلك في أي مرحلة من مراحل المنافسة وقبل صدور التعاقد أو العقد الرسمي فيحق لنوبكو اتخاذ أحد القرارات التالية:-

أ) إذا كانت جنسية الشركة الصانعة من غير بلد المنشأ (المصنع) الذي جاء به التوجيه فيطلب من مقدم العطاء تقديم البند أو مجموعة البنود من نفس المصنع المقبول فنياً ومالياً وبنفس المواصفات والأسعار من بلد منشأ آخر إن وجد.
ب) استبعاد العرض والترسية على العرض الذي يليه بالمنافسة والمقبول فنياً ومالياً .
ج) إلغاء البند أو مجموعة البنود من المنافسة والدراسة مع الجهات الصحية الحكومية عن مدى الحاجة لطرحها مرة أخرى.

(١٤) آلية التفاوض:

أولاً: يلتزم مقدم العطاء أن يكون السعر المقدم لهذه المنافسة أقل الأسعار المقدمة على مستوى المملكة وسيتم مراجعة ومقارنة الأسعار وفقاً للأسعار العالمية.

ثانياً: يحق للجنة فحص العروض مفاوضة الشركات المتقدمة للحصول على أقل سعر ممكن.

ثالثاً: يحق للجنة فحص العروض التفاوض مع مقدمي العطاءات في الحالات التالية:

١- في حال تساوي الأسعار بين أكثر من شركة مطابقه للشروط والمواصفات فيحق للجنة فحص العروض العمل بأحد الخيارات التالية:-

أ- مفاوضة مقدمي العطاءات للوصول إلى أقل سعر.

ب- تجزئة الترسية بين الشركتين.

ج- المفاضلة بين العرضين حسب معايير تراها اللجنة.

٢- في حال قررت لجنة فحص العروض تجزئة الترسية على أكثر من شركة صانعة.

(١٥) الإعلان على النتائج الأولية للمنافسة:

يتم إشعار المتنافسين بالنتائج الأولية للدراسة الفنية و المالية للمنافسة من خلال نظام ادارة علاقات الموردين (SRM) أو عن طريق

البريد الالكتروني المسجل لدى نوبكو، ويتم رفع النتائج على الموقع الالكتروني لشركة نوبكو www.nupco.com

(١٦) الاعتراضات:

١- يحق لمقدمي العطاءات تقديم اعتراضاتهم وملاحظاتهم (إن وجدت) على النتائج الأولية للمنافسة إلكترونياً من خلال نظام إدارة

علاقات الموردين (SRM) أو من خلال البريد الالكتروني التالي:

(tender_obj@nupco.com) وذلك خلال مدة (٥) خمسة أيام عمل من تاريخ الإشعار بالنتائج الأولية للمنافسة.

٢- يتم سداد مبلغ وقدره (٣٧٥٠) ريال عن كل بند يتم الاعتراض على ترسيته وذلك عن طريق خدمة سداد، مفوتر رقم (٥١١) أو

التحويل على الحساب البنكي لشركة نوبكو، وذلك خلال الفترة المحددة لتقديم الاعتراضات وفي حال أدى الاعتراض إلى تغيير قرار

لجنة فحص العروض للترسية المبدئية للبند فسيتم إعادة هذا المبلغ إلى حساب المورد، وفي حال رفض الاعتراض فإنه لا يحق

المطالبة بإعادة المبلغ .

٣- في حال قبول لجنة فحص العروض للاعتراض وتبين لها صحته فلجنة فحص العروض الحق في اتخاذ القرار المناسب بتغيير النتائج الأولية للمنافسة مع إشعار الشركات المعنية بذلك.

(١٧) الإعلان على النتائج النهائية للمنافسة:

بعد مراجعة الملاحظات والاعتراضات الواردة على النتائج الأولية (إن وجدت) ودراستها ستقوم نوبكو بالإعلان عن النتائج النهائية من خلال نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) أو عن طريق البريد الإلكتروني المسجل لدى نوبكو ويتم رفع النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني لشركة نوبكو www.nupco.com

(١٨) خطابات التبليغ بالكميات النهائية:

١- بعد الحصول على الكميات النهائية من الجهات الصحية الحكومية يتم إشعار من رضى عليه العطاء بالكميات النهائية الواردة من هذه الجهات .

٢- يعتبر هذا الإشعار ملزماً لمن رضى عليه العطاء بقبول وتنفيذ التعايميد والعقود الصادرة من الجهات الصحية الحكومية.

٣- مدة المنافسة (سنتان ميلادية) وعليه فستبقى الأسعار المرسة سارية المفعول لمدة سنتين ميلادية وذلك من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمنافسة ويحق لنوبكو طلب أو إضافة كميات خلال هذه الفترة وعلى صاحب العطاء المرسى عليه الالتزام بذلك.

(١٩) آلية إصدار التعايميد والعقود:

١- سيتم إصدار التعايميد وإبرام العقود لإتمام عمليات التوريد لصالح الجهات الصحية الحكومية من خلال شركة نوبكو أو من خلال الجهات الصحية الحكومية مباشرة حسب الأنظمة المتبعة لدى كل منهم.

٢- تقوم كل جهة صحية حكومية أو شركة نوبكو بإصدار تعايميد وعقود لصالح العرض المرسى عليه، لذا يعتبر تاريخ خطاب التعايميد أو توقيع العقود مع الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو هو بداية فترة التوريد.

- ٣- تتولى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو إدارة التعاقد والعقود ومتابعتها وعمل التعديلات للزمرة وزيادة الكميات المطلوبة أو تخفيضها وذلك حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهة الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٤- يتم تطبيق غرامات التأخير وسحب العمل من المورد وتبعات ذلك حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٥- يتم استلام البنود الموردة للجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٦- تتولى كل جهة صحية حكومية أو شركة نوبكو سداد قيمة البنود الموردة حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.

(٢٠) قوانين الإستيراد والجمارك والقواعد المنظمة لها بالمملكة العربية السعودية :

يقر المورد بعلمه بأن أنظمة وأحكام الإستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يجري تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء منها الى المملكة أو منها بما في ذلك ضرورة وجود شعار الشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) والشترطات المتعلقة بالشعار و الأحكام المتعلقة بحظر الإستيراد .

(٢١) مواقع التوريد :

- على مقدم العطاء، أن يراعي عند تقديم عطاءه بأن البنود المطلوبة تخدم عدة جهات صحية حكومية مختلفة في المملكة العربية السعودية وعليه فإن مواقع توريد هذه البنود تشمل مستودعات الجهات الصحية الحكومية في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية.

- يلتزم مقدم العطاء بالتوريد للمناطق الصحية على دفعات أسبوعية و شهرية حسب المتبع لدى كل جهة صحية حكومية.
- يلتزم مقدم العطاء بتسليم هذه النظائر و الكيتمات لأقسام الطب النووي المختصة مباشرة لدى الجهات الصحية الحكومية.
- يلتزم مقدم العطاء بتوريد الدفعة الأولى بعد أربعة أشهر من تاريخ التبليغ بالترسية الصادر من الجهات الصحية الحكومية أو شركة

نوكو، وذلك لإعطاء الموردين وقت لاستخراج التصاريح من جهة الاختصاص.

(٢٢) الشروط الخاصة :

١- يلتزم المورد بأن تكون البنود الموردة والمرساة عليه حسب توصيات الشركات المصنعة فيما يخص عملية التخزين، مع مراعاة ما يرد في قوائم الكميات والمواصفات والمتطلبات.

٢- يلتزم المورد في حالة ترسية أي بند من بنود المنافسة عليه بتزويد نوكو بصورة من التعاميد أو العقود الموقعة مع الجهات الصحية الحكومية.

٣- يلتزم المورد بتوريد البنود إلى المواقع التي تحددها الجهات الصحية الحكومية أو تسليمها في مستودعاتها، ويلتزم المورد في حالة توريدها باستخدام السيارات والحاويات المبردة ودرجات حرارة تتناسب مع المنتج لضمان الجودة والمأمونية والفعالية وذلك حسب اشتراطات الشركات الصانعة وحسب متطلبات SFDA من حيث درجة الحرارة و طريقة المناولة مع ارفاق المستندات الخاصة بذلك و عند الاخلال بأي من الشروط الخاصة بظروف التخزين فيحق للجهات الصحية الحكومية التحفظ على البضائع الموردة وإتلافها حسب الإجراءات المتبعة و بحضور مندوب من الشركة و كذلك المطالبة بالبدل في مدة أقصاها أسبوع من تاريخه. على أن يكون التوريد حسب جداول التوريد التي تحددها كل جهة صحية حكومية.

٤- يجب ذكر تاريخ الإنتاج و الانتهاء على أصغر عبوة خارجية لكافة البنود التي لها مدة صلاحية محدودة وفي حالة تعذر كتابة تاريخ الإنتاج يشار إليه في شهادة المنشأ و يجب أن تشحن في درجات حرارة مناسبة وأن تسلم إلى المستشفيات بصلاحية لا تقل عن ثلثي مدة الصلاحية.

٥- يجب أن تكون المنتجات المقدمة من إنتاج شركات عالمية و عن طريق وكلائها المعتمدين في المملكة العربية السعودية.

٦- يجب أن تحمل العبوات الداخلية و الخارجية بما فيها الشرائط للصف و كذلك كراتين التصدير و العبوات الخارجية و الفواتير المبدئية كافة المعلومات الخاصة بطريقة التخزين ورقم التشغيل و تاريخ التصنيع و انتهاء الصلاحية و الاسم العلمي و التجاري و اوضحا، و الشكل الصيدلاني و التركيز و طريقة الإعطاء.

٧- يجب ذكر اسم الشركة الصانعة و بلدها في العرض و في حالة عدم قيام الشركة الصانعة بالتصدير يذكر اسم الشركة المعتمدة

و بلدها أو الوكيل المعتمد للتصدير.

٨- يجب على الشركات توريد أقل عدد ممكن من التشغيلات.

٩- يلتزم مقدم العطاء المرسي عليه بأنه المسؤول عن أخذ التصاريح اللازمة لفسح هذه المواد من قبل الجمارك عن طريق الجهات المختصة.

١٠- عند تسليم البنود للمناطق، يجب تقديم صورة من شهادة المنشأ مصدقة من الجهة المختصة، و أن يتم التصديق من قبل سفارة المملكة العربية السعودية في بلد المنشأ، بحيث يتم فيها ذكر البنود الموردة و أرقام تشغيلات كل بند.

١١- المولدات المستخدمة تكون الشركة التي تمت عليها الترسية مسؤولة عن استلامها من قسم الطب النووي و التخلص منها بإعادتها إلى مصدرها أو بالطرق النظامية الموضوعة من قبل السلطة المختصة. ولا يتم صرف مستحقات هذه البنود إلا بإحضار شهادة من أقسام الطب النووي تفيد بإستلام الشركة للمولدات المستخدمة.

١٢- يجب أن يكون التسليم لجميع بنود هذه المنافسة للجهات الصحية الحكومية المشاركة حسب الحاجة وبالتنسيق مع إدارة الطب النووي في المستشفيات.

١٣- يجب على المورد أخذ موعد للتسليم من الجهة المستفيدة قبل إحضار البضاعة بخطاب مذكور فيه أرقام البنود و كمياتها.

١٤- على الجهة المستفيدة في الجهات الصحية الحكومية القيام بالدعم اللازم لإصدار الفسوحات و التراخيص اللازمة لاستيراد النظائر المشعة.

١٥- يجب توريد البضائع خلال فترة أقصاها تسعة أشهر من تاريخ تصنيعها بحيث لا تقل مدة صلاحيتها عند التوريد عن ثلثي عمرها الافتراضي .

١٦- لكل جهة صحية حكومية أو من يمثلها الحق في رفض البنود التي ترى أنها من نوع رديء، أو غير مطابقة للشروط والمواصفات أو غير صالحة للاستعمال البشري أو غير مطلوبة.

١٧- يحق لكل جهة صحية حكومية في أي وقت أثناء فترة تنفيذ العقد أن تقوم بفحص وتحليل واختبار البنود موضوع العقد وغيرها

من الإجراءات أو تكليف طرف ثالث للقيام بذلك وذلك على نفقة المورد.

١٨- يلتزم المورد أن تكون البيانات على العبوات الموردة والنشرة الداخلية باللغة الإنجليزية / العربية ويجب أن تحتوي على اسم المنتج ورقم التشغيل واسم الشركة المصنعة وتاريخ صنع الدواء/ اللقاح وتاريخ انتهائه و ظروف التخزين.

١٩- يلتزم المورد بتوريد البنود التي تطلبها كل جهة صحية حكومية طبقاً للمواصفات الفنية الواردة بمستندات المنافسة. وفي حال مخالفة ذلك فيجب على المورد سحب البنود واستبدالها بكمية مماثلة خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك. فإن لم يلتزم بذلك فيحق لكل جهة صحية حكومية القيام بإتلافها على حساب المورد وفقاً لقواعد الإتلاف, وتأمين الكمية المماثلة بالطريقة التي تراها كل جهة صحية حكومية مناسبة والرجوع على المورد بالتعويضات.

٢٠- عند صدور تقارير عالمية أو محلية تفيد حدوث تفاعلات عكسية أو مشكلات فنية لأحد البنود او المصنع فيحق لكل جهة صحية حكومية إلغاء الكمية المتبقية من هذا البند وعلى المورد تعويض كل جهة صحية حكومية عن قيمة ما تبقى من الكمية التي تم توريدها.

٢١- يلتزم المورد بتزويد كل جهة صحية حكومية بشهادة منشأ (للأدوية/ للبنود) الموردة وتكون الشهادات معتمدة من الجهات المختصة في نفس البلد المنتج ومصدقة من السفارة السعودية وفي حال عدم وجود ممثلات سعودية في بلد التصدير تصدق الشهادات في الغرفة التجارية أو إتحاد الصناعات ويجب أن تحتوي الشهادات على رقم التشغيل واسم (الدواء/ البند).

٢٢- في حال انتقال وكالة منتج تم ترسيته بالمنافسة إلى وكيل آخر جديد, سيبقى الوكيل القديم ملزماً بتوريد البند حسب شروط المنافسة لحين تقديم المستندات النظامية الدالة على انتقال الوكالة وتحديد المسؤوليات بين الطرفين من الجهات التنظيمية ذات العلاقة مثال (وزارة التجارة والاستثمار , الهيئة العامة للغذاء والدواء) , وذلك بعد دراسة المستندات المقدمة والموافقة عليها من قبل نوبكو.

٢٣- في حالة توقف تصنيع منتج معين فللجهات الصحية الحكومية الحق في قبول البديل من نفس الشركة الموردة أو إلغاء البند أو التأمين على حساب المورد وتحميله فروقات الأسعار وذلك بالتنسيق مع شركة نوبكو.

٢٤- يجب أن تتضمن مستندات الشحن الخاصة بكل شحنة المواصفات الكاملة للبند و أحدث طريقة للتحليل و شهادة التحليل لكل تشغيل مصدقة من السلطات الصحية ببلد المنشأ، و يجب أن تتضمن كذلك الاسم الكامل و العنوان الخاص بالشركة المصنعة إضافة إلى رقم التشغيل و شهادة مطابقتها لكافة الاشتراطات الفنية.

٢٥- عند حدوث تغير في راصد التبريد أثناء الشحن و التوريد فلن تقبل الشحنة الموردة و لن ترسل عيناتها إلى المختبر للتحليل.
٢٦- يجب على الشركة المصنعة تقديم شهادة إفراج الدفعة الصادرة من الجهة المرخصة (السلطة الوطنية المختصة) في بلد المنشأ.

٢٧- يلتزم المورد بتقديم الطريقة العلمية الآمنة المعتمدة عالمياً و غير مضرّة بالبيئة لإتلاف كل صنف.

٢٨- في حال ملاحظة البنود الموردة مخالفة للشروط الفنية أو رسبت في التحليل المخبري أو سحبت بناء على طلب الشركة أو بناء على معلومات موثوقة بشأن وجود خلل أو ضرر من هذه الأدوية فعلى الشركة الموردة أن تتحمل كافة المصاريف و الإجراءات المترتبة على إتلافها.



٦٣١٣ شارع العليا حي الورود - الرياض ١٢٢٥١-٢٧٢١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٩٢٠٠١٨١٨٤ (+٩٦٦) فاكس: ١١٤١٩٦٤٢٥ (+٩٦٦)

الموقع الإلكتروني: www.nupco.com

البريد الإلكتروني: unified_procurement@nupco.com